لم انكر ولم اطلب الاعذار فيه فقد ذكر الشاهد المسند
اليه لاجل الضبط في الوثيقة على السامع وهو المشهود عليه
تامل منصفا قوله والنظام في كلامه لم يسلم ان فعلا يجمع
على فعال قياسا لكنا لم نر اطلاق النظام مرادا به هذا
الجمع بل المعروف اطلاقه مرادا به ما به استقامة الشيء فالظ
ان المراد هنا وقد حذف نعته اي نظام للكلام والمعنى وذكره
لصحة نظام الكلام نقلا او سجعا بل هذا اتم فايدة كما
هو ظاهر فليتامل قوله الا الاخيرتين اي فعطفهما بمذكور هو
او قوله معرفا بمضمر اي بملابس مضمر وهو الاضمار
وقدم الاضمار لان التعريف به اقوى التعاريف قوله
بحسبه الخ خبر المبتدا وجملة في النحو درجي حال من المقام او
بحسب نعت لمضمر والجملة بعده خبر قاله المص قوله
والاصل الخ قال ع ق ثم اشار الى تفصيل في الخطاب حيث
جرى له ذكر في الجملة فقال والاصل الخ اه وقوله في الجملة
اي انه انما ذكر ضمنا في قوله بحسب المقام قوله والترك
اي ترك التعيين في الخطاب بان يوجه الكلام لغير معين ه
وقوله للشمول اي لاجل قصد شمول المخاطب من يتاتى
خطابه فيكون الخطاب عاما لا يختص به مخاطب دون
غيره والعموم هنا بدلي كما سيذكره الشم فالمراد بالشمول في المص
البدلي لا الاستغراقي قوله مستبين خبر قوله والترك يعني
ان ترك التعيين قصدا للشمول متبين واقع في كلام البلغا
قوله اي في ايراده الخ وليس المراد بتعريفه جعله معرفة
لان ذلك وظيفة الواضع بخلاف الايراد معرفة فانه من وظيفة

البليغ

البليغ المستعمل وذلك هو المراد اه دسوقي قوله لان الاصل
الخ اي الراجح الحكم على شيء معين عند السامع بخلاف المسند
عند السامع فان المقصد ثبوت مفهومه لشيء والتعريف زايد
عليه يحتاج الى داع اه عبد الحكيم قوله والاشبان الخ شروع
في بيان نكتة التعريف العامة الموجبة للعدول عن التنكير
وقد حذفها المص كاصله وكان المناسب له ذكرها وقد ذكر
عبد الحكيم جوابا عن الاصل لا يجري هنا قوله لافادة المخاطب
الخ فان كلا من فايدة الخبر ولازمها كلما ازداد متعلقة معرفة
زاد غرابة واهمية فاذا قلنا اشتريت ثوبا ليس اشتري في السوق
لم يكن كقولنا ثوبا من حرير فيه طراز ذراع طوله الف
شبر اشتراه فلان من فلان بالف دينار في مكان كذا وكذا
والاصل في التعيين الموجب لازدياد الفايدة المعارف لانها
تفيد التعيين بالوضع اه يعقوبي قوله لان النكرة الخ تعليل
لمحذوف هو علة لتخصيص الاثنان المذكور بكونه للافادة
المذكورة ليسلم تعذيره مما ذكرناه عن اليعقوبي اي لان المعارف
اصل في التعيين الموجب لازدياد الفايدة دون النكرات لان
النكرة الخ قوله ان تخصيص بالبنا للمفعول اي مدلولها
قوله لانه اي تخصيص المعرفة اي ضرورة مدلولها خاصا
وقوله وصفي اي يفهم من نفس المعرفة بالوضع وقوله
بخلاف تخصيص النكرة اي بخلاف التخصيص الحاصل للنكرة
فانه يفهم من ملاحظة اعتبار الوصف واما من حيث المفهوم
فالشيوع باق فلا يرد ان تخصيص النكرة بالوصف ايضا بالو
ضع النوعي كالمعرف باللام والمضاف اه عبد الحكيم وحاصل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)